

والكل معاشته في نجس كجار وجردون كناية. وسر حاضر بلد فانه نجس
 ووجده خلقت في نجسة اذا وقعت في طعام وغيرته فانه نجس لا يوكل
 واذا لم يتغير عن حال الطعام ازلت والطعام حلال وعجالة نجس كلب
 وهي في انا فان بعاله وشمه طاهر بحيات حال والطعام بطل عنه
 ناكله في مته فان حرمت الطعام وحفظه واجب اما ناكله او تصدق
 به لمن ياكله من الارواح ادم وغيره ويجزى بيعه لمن يتبع به في حال
 وبفضلة سور بهيمة ولو عزم اكل لحمار وكلب اذا شرب في انا
 ما اذا لم يتغير باكله طاهر حلال الحمار وضو وغسل اذا لم يوجد غيره
 والاكثر تركه افضل ويستحب غسل انا ولو غيبه كلب سبع احد هن يتربك
الادوية جوارحه وسوس جسد ونمل وذبابة وزلفك وزنبور ونحل
 وكل متولد في اصله طاهر فهو معه طاهر كدود جوارحه يوكامه حلال
 وسوس خلوي جبا فصح وجول وفيه دخلاء سمن زيت وقر يوكل حلال
 وكل ما لا يحتز عنه كذبابة ونموس وفع في لبس وطعام او فضلة ودرخت
 وجو

ووجوه فان حرمه منقول معجونه حلال وكذا ازلايك وشبهه من لادام
 له فانه طاهر واذا وقع وما تقي طعام يوكل حلال وزنبور ضد نحل
 فانه يفرس وياكل لحم ووجوه النحل العسل والنحل ليس له دم طاهر
 اذا وقع في طعام حلال ونحل العسل اذا ما تقي في طعام يوكل حلال
باب في ذكر جبه احكام اليمين وما الحويه من تعليق فذر بالله حال
اليمين بغير الله حرام ويلزم بلفظ حال هو اقباسا تشبه او نقيه باء حال
 ومعنى اليمين هو التزام شيء مشكوك فيل يمين حق اقبته وحفظه
 بقسم بالله فانه يستحقه بذلك او نقيه ويذبح عن نفسه كل شيء
 منعه يمينه ضرر باء حال واليمين شرعي مخصوص بلفظ قول الله
 وغيره ممنوع ومع ذلك يلزم باء لغة يعهم منه التزام شيء او
 نقيه باء حال حرام والقسم معروف بلفظ العرب وتوكيده حال
حرم حله بالله لتدخل يمينه بغيره او ناكل طعام وتلبس ثوبه من يفعل
 وتغيير يمين شخص له مثله حرم حله له بالله واخذ بقوله لتدخل يمينه